

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ باصدار الائمة التنفيذية لقانون نظام الادارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتنقسم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المطلة لها ؛

وعل قرار لجنة التقسيم الإداري بمحافظة البحيرة بمجلسها المنعقدة بتاريخ ١٩٦٢/١/٨ ؛

وعل قرار مجلس محافظة البحيرة بمجلسها المنعقدة بتاريخ ١٩٦٢/٢/١٠ ؛

وعلى قرار مجلس قروي عملة فرنوبي بمجلسه المنعقدة بتاريخ ٤/٤/١٩٦٥ ؛

وعل قرار لجنة التقسيم الإداري المشكلة باللجنة الوزارية للادارة المحلية بمجلسها المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/١١/٢٧ ؛

قرار :

مادة ١ - تلغى قرية عزبة فرنوبي وتضم إلى نطاق قرية منشأة أبو حنا محافظة البحيرة ليكونا وحدة إدارية واحدة باسم قرية "منشأة أبو حنا" .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مصادり برئاسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٣٨٥ (٥ فبراير ١٩٦٦) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٥ لسنة ١٩٦٦

بالغاء قرية أبو عظمة وضمهما إلى نطاق مدينة فارسكور ليصبحا مدينة واحدة باسم مدينة فارسكور محافظة دمياط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى التأكيد رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة لها ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ باصدار الائمة التنفيذية لقانون نظام الادارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتنقسم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المطلة لها ؛

وعلى قرار مجلس قروي العيادة بمجلسه المنعقدة في ١٩٦٥/٢/٢٥ ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٣ لسنة ١٩٦٦

بالغاء قرية الدراوية وضمهما إلى نطاق مدينة أبو حص ليصبحا مدينة واحدة باسم مدينة أبو حص محافظة البحيرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة لها ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ باصدار الائمة التنفيذية لقانون نظام الادارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتنقسم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المطلة لها ؛

وعل قرار مجلس مدينة أبو حص بمجلسه المنعقدة بتاريخ ٤/٦/١٩٦٥ ؛

وعلى قرار مجلس محافظة البحيرة بمجلسه المنعقدة بتاريخ ٧/١١/١٩٦٤ ؛

وعل قرار لجنة التقسيم الإداري بمحافظة البحيرة بمجلسه ٤/٢/٢٢ ؛

وعل قرار لجنة التقسيم الإداري بالأمانة العامة للادارة المحلية بمجلسها المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/١١/٢٧ ؛

قرار :

مادة ١ - تلغى قرية الدراوية وضمهما إلى نطاق مدينة أبو حص ليصبحا مدينة واحدة باسم مدينة أبو حص محافظة البحيرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية مصادري

برئاسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٣٨٥ (٥ فبراير ١٩٦٦) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٤ لسنة ١٩٦٦

بالغاء قرية عزبة فرنوبي وضمهما إلى نطاق قرية منشأة أبو حنا محافظة البحيرة ليكونا قرية واحدة باسم قرية "منشأة أبو حنا"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة لها ؛

قرر :

مادة ١ - وافق على تغيير اسم قرية كفر المناشى مركز ببا محافظة بنى سويف إلى "كفر ناصر".

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر براسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٣٨٥ (٥ فبراير ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٣٠ لسنة ١٩٦٦

بيان استثناء السيد / سالمان محمود سالم العياني
من أحكام القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلل القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢ بوقف مباشرة الحقوق السياسية
بالنسبة لبعض الأشخاص،

قرر :

مادة ١ - يستثنى السيد / سالمان محمود سالم العياني من أحكام القانون
رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر براسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٣٨٥ (٥ فبراير ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

وعلل قرار مجلس مدينة فارسكور بمجلسه المنعقدة بتاريخ ٤/١/١٩٦٥

وعلل قرار مجلس محافظة دمياط بمجلسه المنعقدة بتاريخ ٤/٥/١٠

وعلل قرار بلدية التقسيم الإداري محافظة دمياط بمجلسه ٤/٢٤

وعلل قرار بلدية التقسيم الإداري المشكلة بالأمانة العامة للادارة المحلية

بمجلسها المنعقدة بتاريخ ٤/١١/٢٧

قرر :

مادة ١ - تلئى قرية أبو عظمة وتضم إلى نطاق مدينة فارسكور
لتصبحاً مدينة واحدة باسم مدينة فارسكور محافظة دمياط.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

صدر براسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٣٨٥ (٥ فبراير ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٢٦ لسنة ١٩٦٦

بتغيير اسم قرية كفر المناشى مركز ببا إلى اسم قرية كفر ناصر
محافظة بنى سويف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانيين
المملكة له،

وعلل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الأagna
التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية،

وعلل القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية العربية
المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقوانيين
المملكة له،

وعلل قرار مجلس محافظة بنى سويف بمجلسه المنعقدة في ٢/١٢/١٩٦٠